

هو انما حل القيد وشرا حل عقد النكاح بلغظ الطلاق ونحوه
والاصل منه قبل الاجماع الكتاب كقولهم الطلاق من ثلاث
فامسك بمعروف او تبرع باحسان والسنة كبر ليس بشي
من الحلال ابغض من الطلاق رواه ابوداود باسناد
صحيح والحاكم وصححه **ان كانه خمسة صبغة وحمل وولاية**
وتصد ومطلق وشروط غيره اي في المطلق ولو بالتعليق
تكليف فلا يصح من غير مكلف كمن رجع القلم عن ثلاث
الاستلزام فيبطل منه مع انه غير مكلف كما نقله في الروضة
عنه ابن ابي عمير في كتب الاصول تغليظا عليهم ولان
صحته من قبيل ربط الاحكام بالاسباب كما قاله الفراء في
في المستصحبين واجاب عن قوله لا تغربوا بالصلاة
وانتم سكارى الذي استناده اليه الجويني وغيره في
تكليف السكران بان المراد به من هو في اوابل السكر
وهو المشي اهنا عقلمه وانتفا تكليف السكران لانقفا
الغرم الذي هو شرط التكليف والمراد بالسكران الذي
يصح طلاقه ونكاحه ونحوهما من زال عقله بما اثر به
من شراب او دوا ويرجع من حده الي العرف فاذا استهم
تغير اشارب الي حاله يقع عليه اسم السكران عرفا فهو محل
الكلام وعن الشافعي رضي الله عنه انه الذي اختلف
كلامه المفظوم وانكشاف سره المكتوم **واختياره**
يصح من مكره وان لم يوسر لا طلاق خبر لا طلاق في اعتلاق
اي

اي اكره رواه ابوداود والحاكم علي شرط مسلم والقوية
كان يتوب غير زوجتها ويتوب بالطلاق حل الوثاق
او بطلقت الاخبار كما ذابا **وشروط الاكره** **قدرة مكره**
يكسر ارا علي تحقيق ما هدد به بولاية او تغليب
عاجلا ظاهرا وعجز مكره بفتح الراء **دفعه** هو بان يخو
كاستفانته بغيرها **وظنه** انه ان امتنع من فعل
ما اكرهه عليه **حققه** اي ما هدد به **ويحصل الاكره**
بالتحريم **مخذ** **من كسر** **بشرط** او حبس او تلاف مال
ويختلف ذلك باختلاف طبقات الناس واحوالهم
فلا يحصل الاكره بالتخريف بالعقوبة الاجل كقوله
لا ضربنك عدا ولا بالتخويف بالمسحق كقوله لمن له
عليه قسما صي طلقها والاقتصاص من مات وهذا ان خرج
بما زدت به بقولي عاجلا ظاهرا **فان ظهر** **من المكره** **من بينه**
اختيار منه للطلاق **كان** هو اولى من قوله بان اكره
علي ثلاث من الطلقات **او علي صريح** **او تعليق** **او**
علي ان يقول **طلقت** **او علي طلاق** **مبهمة** وهو من زا
نحو **لن** **بان** **وحد** **او** **ثان** **او** **كبي** **جزا** **وسرح** **او** **طلق**
معينة **وقر** **الطلاق** **بل** **لو** **وافق** **المكره** **وتوب** **الطلاق**
ورع **لا** **اختياره** **وكذا** **الوقال** **طلق** **زوجتي** **والا** **تقتلك**
وشروط **في** **الاصفة** **ما** **يدل** **علي** **من** **ان** **صحا** **او** **كتابه**
يضع **بصره** **وهو** **ما** **لا** **يختمل** **فلا** **طرح** **غير** **الطلاق** **بلا** **بينة**

دعي

195